

تأصراً فهو دون الاول فاك ومن عدنا ما توصل للكراهة والخير فيها الضعف
بعضه مما وان لم يتصف فاق بعضهم لا ينبغي البعد ان يجب ما يحبه الطيب فانه
يجب طول النقاء والحقان الصابغ الرجوع الى المتعلق فاك العمل الاجل لا يزيد
ولا ينقص ورافة الدعا تظهر في التبعين ان استودع ان رعاها في ثلاثون فان
دعى فاربعون وتلك هذه اتمتع بجميع انواع الدعاء التي والطاعون من الامم
المخوفين عندنا بل جعل كلهم في حكم المومنين مرضاً مخوفاً فلا يفتر عنهم في سنة
الاسن الثالث ولو لم يصبه وما ينبغي اخذ اعم من منع التعرض للبلية
ومن مشروعية الدواعي التي في ايام الوفاة من امور اوصى بها بعض حدائق اطباء
والاعتناء بما يجري مثل اخراج الرطوبات الفضلية وتغليظ الغشاء وتبرئ
الرياضة والكتف في الحمام وملازمة السكون والهدوء وان لا يكثروا استنشاق
الموى الغض واول ما ينبغي في علاج الطاعون شرهه ان امكن بحسب ما اوصيه
ليلا نردا سببته فان احتيج لصد ما يحبه فعلى بلطف ويأخذ اية ما يبره ربا
سفره معوضه في خطره وماه اودع من فجاج اودع من آس ويا اشرفه بالصد بما
يجعل الوقت اوجوه ما يخرج الخاطم فيقبل على القلب بالتحفظ والنوعين
بالمهذبات فالانسان سائر على اجداد الوقت في تزكيم معالج المظعون
لكن فاك بعضهم لا يابون في هذه التبرين لا ينبغي على ان سبب الطاعون فيضا
الموى الذي حال اليه الاغيا وليس كذلك بل سببه وخز الجون كما مر في الاولي طرح
كله والموت على ان يتركه ولا يك يطرح ما في مفردات ابن البيطار ويعينها من
ان من تحته بالايون او على غلبه من الطاعون فاك جمع من الاطباء
الصحيحين ومن الطاعون مما لطخ من اجسامه فاق الشايج النسبي وجعل ان
عدا لا يلب بان الخاطم سببه لا في الخاطم وردها فالزبان هذه شيا
يكذبها الحسن المشاهدة المتكبر فان الكثير من الخاطم الخاطم الخاطم
منه شئ وقد ثبت بطلان العدوى بالحدوث الصحيح والقول بان المرض
يعود يحصل طبعه كغيره ولا ينبغي في ما خالف فيه لا تفكر عنه الا ليجن اكله
منه شئ اشلاي كغيره وجوز وان لا يعدي يتبعه بل في الشبه وقد يختلف

نادرا

نادرا كذلك ويا شرا يعدي اصلا بل من وقع له ذلك المرض فهو محقق الله تعالى ابتداء
وهذا هو الرأى لعموم قول الله عليه وسلم لا يعدي شئاً ولو لم يرض اعرف
الاول قبل واشرفه ان من طعن ولا يموت بعد ذلك بالظن ونوع فيه
بان جسا وفيه لغيره خلاف ذلك وعلى شمله الاستفهام فكله ان الصفا اننا سلطه
على الانس حرمه واحده ومن الاداب التي ينبغي فعلها عند وقوع الطاعون التي
الى التوبة والشئ من جميع المظالم والقصصات واشغال الازكار التي تحرم من اللين
كفراة الفاعلة لانهما شفاء من كل داء كما في حديث الامام موسى بن جعفر
من فزا صاحب يبيع جنه على فراشه بان من كل شئ الموت اجرة العزير سند
ضعيف وسورة البقرة لما حذر ان السطان يفرض بين وزيت فيه وآية الكرسي
ان من فزاها عند النوم لا يزال عليه من الصفا فقط ولا يعزير به شيطان حتى يصبح
ومع من فزاها في بيته للعلامة يدخل الشيطان بيته ثلاث ايام ومن فزاها
لم يدخل الشيطان بيته ثلاث ايام والاشرف اخر سورة البقرة لما حذر ان
في زار تلك لما ينبغي بها شيطان والاخلاص والمعوذ من لا يرضى الله عليه ولم
كان عند البله امر بالمعوذ من فاك ما فعوذ العباد بثلثين فقط وكما لا اله الا الله
وحده لا شريك له لك لما حذر من الشيطان التوجه في ذكر العود والمسار
ومع ذلك عند الزمير الذي فيمن قالها عشر مرات دبر صلاة الفجر وموت في جهنم
بشكل وشك واعظم اسباب النافعة كثره اتصاله على النبي صلى الله عليه وسلم
وموكله وكثيره حصول الشفاء من الكدر والاخلاص
في التوبة والمندم على ما فرط منه والافعال اسباب الله بطل ففتح الدواعي
كان يفرض من ذلك حتى يحس عليه الافز شرب طلب الا فالزبد لان فالحجدها
سبلا وعن الشافعي رحمه الله عند الحسن ما يداوى به الطاعون الشبه وجوبه
انه في العود آب فالسقي فاولا ان كان من المسبحين للبت في بطنه الابن والحفظ
لمر للموا افقع من البقعة يد من به وبه شرب وما كد من اصا به طاعون اوجض
عنه ان يدع سوال العافية وتوجه اعم على الله عليه وسلم العباس بالانوار
الدعاء بها وورد بسند ضعيف خلاف ذلك انما سئل الله عن احب اليه العافية

فان علم السبب في